

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٥١ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ١١/٤/٢٠٠٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢ فدان والواقعة بالقطعة ٦٨/٢٧٤ بحوض التل نمرة (٧) بزمام قرية كفر الأمديد مركز قى الأمديد - محافظة الدقهلية والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الأول سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠٠٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

وحيث إن القطعة المراد إخراجها من عداد الأراضى الأثرية تقع بالقطعة رقم ٦٨/٢٧٤ بحوض التل غمرة (٧) بزمام قرية كفر الأمديد - مركز قى الأمديد - محافظة الدقهلية وتبلغ مساحتها ٢ فدان وهذه المساحة ضمن عشرة أفدنة .

وحيث إن هذا المسطح يقع بأرض الآثار ، فقد رأت اللجنة ضرورة إجراء حفائر فى هذا المسطح على حساب قرية كفر الأمير «كفر الأمديد» بناء على طلب مجلس مدينة قى الأمديد والوحدة المحلية بالربع .

وقد قامت منطقة تفتيش آثار الدقهلية بإجراء حفائر ومجسات فى الموقع الخاص بالمساحة المطلوب إخراجها وقد تبين من العمل أنه قد عثر على بعض القطع الأثرية أثناء الحفائر عبارة عن بعض العملات البرونزية على أحد الأوجه الإله «زيوس» وعلى الوجه الآخر النسر الذى يرمز للإمبراطورية الرومانية والبعض الآخر عليه أسماء الأباطرة .

وعشر أيضاً على جزء سفلى لتمثال من الحجر الجيري على قاعدته كتابات بالهيروغليفية وبعض الآثار الفخارية مثل المسارج وبعض الأختام الاسطوانية والمستطيلة الشكل والتي ترجع للعضر اليونانى الرومانى ، وعشر أيضاً على جزء سفلى لتمثال من الحجر الجبلى عليها كتابات بالهيروغليفية وتم تسجيل هذه القطع بسجل الآثار بالمنطقة وتم حفظها داخل مخزن آثار تل الربع كما عشر على أجزاء من جدران لا تشكل عنصراً معمارياً معيناً حيث إنها كانت فى معظمها من مدماك أو مدماكين .

وهذا الجزء المستغنى عنه والبالغ مساحته ٢ فدان ، حدوده كالاتى :

الحد البحرى : القطع ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ١٦ بحوض التل ثمرة (٧) .

الحد الشرقى : باقى القطعة ٦٨ بحوض التل ثمرة (٧) « ٦٨/٢٧٥ » .

الحد القبلى : باقى القطعة ٦٨ بحوض التل ثمرة (٧) « ٦٨/٢٧٥ » .

الحد الغربى : فاصل حوض الأمير ثمرة (٤) والقطعة ٦٢ ، ٢٨ ، ٦٣ بحوض التل

ثمرة (٧) .

وقد تم تسليم هذه المساحة لأملاك الوحدة المحلية مركز ومدينة قى الأمديد بموجب محضر التسليم النهائى المؤرخ فى ٢/٦/٢٠٠٤ ، وهذه المساحة مبينة الحدود والمعالم على الخريطة المساحية رقم ٦٦٣/٩١٤ بمقياس رسم ١:٢٥٠٠ والمعدة بمعرفة مديرية المساحة بالدقهلية ولعدم أهمية هذا الموقع ولهذه الأسباب رأت منطقة آثار الدقهلية عدم الاحتفاظ بهذه القطعة لخلوها من الآثار .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ١١/٤/٢٠٠٤

على إخراج المسطح المشار إليه من عداد الأراضى الأثرية .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر

- وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ١٠/٤/٢٠٠٥

وزير الثقافة

فاروق حسنى